

جمعية صحة دماغ الطفل

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣٠٥)

منطقة الرياض - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

وتقدير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
٦ - ١٢	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية صحة دماغ الطفل
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية صحة دماغ الطفل - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (١٣٠٥) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص السياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ، وادانها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعايير المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والملائمة لظروف نشاط الجمعية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجعة حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعةنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لثبات القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية كل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكتشف دانماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تتشا التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريه، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكلجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشرك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريه في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطير الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغير إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى مقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام، وهيك ومحنوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات ، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية صحة دماغ الطفل - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوكيل المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

عن الرئيس وشركاؤه
محاسبون ومحاجعون قانونيون



خالد سلطان الرويس
ترخيص (٣٦٠)



الرياض : ١٦ شوال ١٤٤٦

الموافق : ١٤ ابريل ٢٠٢٥

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

إيضاح

الأصول

الأصول المتداولة

النقد وما في حكمه

العهد النقدية

مجموع الأصول المتداولة

الأصول غير المتداولة

الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

مجموع الأصول غير المتداولة

إجمالي الأصول

الالتزامات وصافي الأصول

صافي الأصول

صافي الأصول غير المقيدة

صافي الأصول المقيدة

مجموع صافي الأصول

إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

(٦,٢٩٢)

١٥,١٣٩

(٩)

٣٠٠,٠٠٠

٣٠٠,٠٠٠

٢٩٣,٧٠٨

٣١٥,١٣٩

٢٩٣,٧٠٨

٣١٥,١٣٩

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

جمعية صحة دماغ الطفل
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣٠٥)

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

إجمالي م ٢٠٢٣	إجمالي م ٢٠٢٤	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	الإيرادات
١١	٢٦١,٥٢٠	—	٢٦١,٥٢٠		البرعات النقدية العامة
١١	٢٦١,٥٢٠	—	٢٦١,٥٢٠		إجمالي الإيرادات
—	٨١١	—	٨١١	(٦)	مصاريف الأنشطة
٦٨,٣٠٠	٢١٥,٠٦٧	—	٢١٥,٠٦٧	(٧)	مصاريف محملة على النشاط
—	١٥,٠٠٠	—	١٥,٠٠٠		مصاريفات الحكومة
٣,٠٠٣	٨,٥٢٤	—	٨,٥٢٤	(٨)	المصاريفات العمومية والإدارية
—	٦٨٧	—	٦٨٧	(٩)	إهلاك الأصول الثابتة
٧١,٣٠٣	٢٤٠,٠٨٩	—	٢٤٠,٠٨٩		إجمالي المصاريفات
(٧١,٢٩٢)	٢١,٤٣١	—	٢١,٤٣١		التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
البنود الاستثنائية					
٦,٦٧٠	—	—	—		تسويات سنوات سابقة
٦,٦٧٠	—	—	—		التغير في صافي الأصول من البنود الاستثنائية
(٦٤,٦٢٢)	٢١,٤٣١	—	٢١,٤٣١		التغير في صافي الأصول
٣٥٨,٣٣٠	٢٩٣,٧٠٨	٣٠٠,٠٠٠	(٦,٢٩٢)		صافي الأصول بداية السنة
٢٩٣,٧٠٨	٣١٥,١٣٩	٣٠٠,٠٠٠	١٥,١٣٩		صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(٦٤,٦٢٢)	٢١,٤٣١	التغير في صافي الأصول
-	٦٨٧	إهلاك الأصول الثابتة
(٦٤,٦٢٢)	٢٢,١١٨	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
-	(٥,٠٠٠)	العهد النقدية
(٦,٦٧٠)	-	المصروفات المستحقة
(٧١,٢٩٢)	١٧,١١٨	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(٣,٤٣٧)	-	إضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(٣,٤٣٧)	-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
(٧٤,٧٢٩)	١٧,١١٨	التغير في النقدية خلال السنة
٣٦٥,٠٠٠	٢٩٠,٢٧١	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٢٩٠,٢٧١	٣٠٧,٣٨٩	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١٠) إلى رقم (١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط:

جمعية صحة دماغ الطفل، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣٠٥) بتاريخ ١٨/٠٩/٤٤٠ هـ الموافق ٢٣/٠٥/٢٠١٩ م، ومركزها الرئيسي: الرياض - المملكة العربية السعودية.

السنة المالية:

تبدأ القوائم المالية الحالية في الأول من شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٤ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٤ م.

اهداف الجمعية تمثل فيما يلي

- تنمية الجانب العلمي والمهني للمختصين في مجال الصحة.
- المساهمة في رفع مستوىوعي الصحي للثلة المستفيدة.
- دعم الجهود العلمية في مجال صحة الطفل.
- دعم الخدمات العلاجية والوقائية والتأهيلية وتقديم الأجهزة والأدوية للمستفيدين.
- تحقيق الاستدامة المالية من خلال امتلاك الأصول وممارسة الأنشطة الاستثمارية.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية.

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض، وتم تقرير المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

إيضاحت حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

-٣- السياسات المحاسبية المتبعه (يتبعه):

١-٣- النقدية وما في حكمها:

تمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة أشهر والتأمينات المحتجزة (إذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً)

٢-٣ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، ويتم تحصيل المخصصات في قائمة النشطة ودرج ضمن المصاريف العمومية والادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية الازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات وآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتناصها بهدف استخدامها في تسهيل عمليات ونشاطات الجمعية وليس بغرض البيع. تقييد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف الازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة.

تمت مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

٤-٣ اصول الاوقاف:

يتم فصل الاصول الوقافية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقافية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقافية والعنابة بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدین من عوائد وايرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة، سواءً قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة.

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوي على ايجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.

يصنف عقد الاجار عند تاريخ نشأ العقد كعقد ايجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الى الجمعية.

إيضاحت حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

٣- السياسات المحاسبية المتبعه (يتبعه):

٦-٣ الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوي على ايجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.

يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الى الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترة اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة.

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.

إذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصرفوف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدي يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لنسوية هذا الالتزام.

٨- منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصرفوفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمئي حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقة.

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطة مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انهاء خدمات الموظف.

٩- ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشتريتها تمهدأ لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذاخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناءاً على ذلك .

٣ السياسات المحاسبية المتبعة (يتبعه):

٣-٣ قائمة الأنشطة: (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: -

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواءً كان ذلك في صورة نقدية، أو في صورة أصول أخرى إلى جهة ما، أو تعد سداداً أو اسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة أخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتربيين إلى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات أوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتربيين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

- عندما تتمكن الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً لقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناءً على الشروط المذكورة أعلاه، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُلتقي من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق ل تلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

التبرعات العينية - أصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرفاق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، أو أي وسائل ثبوتية أخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. وبعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً، تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتمال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة التفاصيل نظاماً، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمدتها الوزارة والشروط المرتبطة بها.

الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تتحققها من خلال تقديم خدمة أو بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيد من قبل المتربي، أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفاء القيد من قبل الجمعية.

٣- السياسات المحاسبية المتبعه (يتبعه):

١٠-٣ قائمة الانشطة : (يتمه)

ب- المصاروفات والمساعدات

مصاروفات الانشطة :

تتمثل مصاروفات الأنشطة في المصاروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي الجمعية.

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصاروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقها او استحقاقها.

مصاروفات المنح الحكومية :

تتمثل مصاروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد其ها وزارة الموارد البشرية.

مصاروفات جمع الاموال :

مصاروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحديدها باتباع اسس تحويل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة :

تخص مصاروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

وفقا للطريقة غير المباشرة.

١١-٢ صافي الاصول :

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعايير العرض والاقصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهدفية للربح الى:-

صافي الاصول غير المقيدة :

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبوع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متدالوة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة :

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبوع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتقوية هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متدالوة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف :

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبوع نظرا لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير مباشرة.

جمعية صحة دماغ الطفل
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣٠٥)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٤) النقد وما في حكمه
٢٩٠,٢٧١	٣٠٧,٣٨٩	٣٠٠٠ ح/صرف الإنماء
٢٩٠,٢٧١	٣٠٧,٣٨٩	

(٥) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

الإجمالي	جوال	التكلفة
٣,٤٣٧	٣,٤٣٧	الرصيد في بداية السنة
٣,٤٣٧	٣,٤٣٧	الرصيد في نهاية السنة
٦٨٧	٦٨٧	الاهمال المترافق
٦٨٧	٦٨٧	اهلاك السنة
٢,٧٥٠	٢,٧٥٠	الرصيد في نهاية السنة
٣,٤٣٧	٣,٤٣٧	

القيمة الدفترية
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٦) مصروفات الأنشطة
-	٤٠١	استضافة موقع
-	٤١٠	مطبوعات البرامج
-	٨١١	

جمعية صحة دماغ الطفل
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣٠٥)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٧) مصروفات محملة على النشاط		
٦٨,٣٠٠	٢١٥,٠٦٧	رواتب		
٦٨,٣٠٠	٢١٥,٠٦٧			
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٨) المصروفات العمومية والإدارية		
٣	٢٤	رسوم بنكية		
-	١,٠٠٠	تدريب		
-	٧,٥٠٠	اعمال محاسبية		
٣,٠٠٠	-	اتعاب مهنية		
٣,٠٠٣	٨,٥٢٤			
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	المحرر خلال السنة	المقييد خلال السنة	١ يناير ٢٠٢٤ م	(٩) صافي الأصول المقيدة
٥٠,٠٠٠	-	-	٥٠,٠٠٠	اعانة الوزارة
٢٥٠,٠٠٠	-	-	٢٥٠,٠٠٠	تبرع بنك ساپ
٣٠٠,٠٠٠	-	-	٣٠٠,٠٠٠	

(١٠) عام

- تم اعتماد القوائم المالية لجمعية من الادارة بتاريخ ١٤ ابريل ٢٠٢٥ م